

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٧٤ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المورخ ٢٠٠١/٧/٢٤ :
وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تقسيم نيابة سوهاج الكلية إلى النابعين الآتيين :

(ولا) - نيابة شمال سوهاج الكلية :

ويمكن مقرها مدينة سوهاج ، و تتبعها النياباتالية :

(١) نيابة قسم أول سوهاج .

(٢) نيابة قسم ثان سوهاج .

(٣) نيابة مركز سوهاج .

(٤) نيابة المراغة الجزئية .

(٥) نيابة طهطا الجزئية .

(٦) نيابة جهينة الجزئية .

(٧) نيابة طما الجزئية .

(٨) نيابة منور شمال سوهاج .

(٩) نيابة أحداث شمال سوهاج .

الثانية- نيابة جنوب سوهاج الكلية :

ويبكون مقرها مدينة جرجا ، وتحتها النيليات التالية :

- (١) نيابة جرجا المجزئية .
- (٢) نيابة المنشاة المجزئية .
- (٣) نيابة البليينا المجزئية .
- (٤) نيابة دار السلام المجزئية .
- (٥) نيابة أخميم المجزئية .
- (٦) نيابة ساقلتة المجزئية .
- (٧) نيابة أحداث جنوب سوهاج .
- (٨) نيابة مرور جنوب سوهاج .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابتين الكليتين المشار إليهما التضاميا والتحققات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هنا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠٠١/١٠/٢ ، وعلى السيد المستشار النائب العام تنفيذه .

صدر في ٢٠٠١/٨/١٥

وزير العدل

المستشار / هارون سيف النصر